

حول خروج المعتدہ من بيتها/الخميس)1202-6-01م(فتاوى

على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الثاني احبابي حول خروج المعتدہ من وفاة من بيتها امرأة في في العدة اخوها رجل مسن مريض توفيت زوجته قبل اسبوع.
وهو يحتاج للرعاية. ولا يوجد من يقوم على خدمته غيرها - 00:00:00

وهو لا يستطيع ان يترك بيته ويدهبه عندها لوجود مشاكل على شقته من قبل اهل زوجته. فهو مضطط للبقاء في من اجل التحريرات
التي تأتي من الجهات الرسمية وخلافه نعم وايضا هي - 00:00:20

لا تستطيع ان تذهب عنده نهارا وترجع الى بيتها ليلا لمشقة الطلوع والتزول والذهاب يوميا حيث انها مريضة وكبيرة في السن يشق
ذلك عليها جدا. وليس عنده اولاد. حاولت اخته ان تحضر له ممضا - 00:00:41

يقيم معه فلم يجد نفعا حيث انه كبير السن وحاد الطبع جدا لا يتتحمل وجود غرباء في بيته. فسب هذا الممراض شتمه بكل وابى ان
يكملا معه. ايه الحل تقول لها اولا يا رعاك الله اسأل الله جل وعلا ان يمسح عليه بيمينه الشافية - 00:01:00

وان يجمع لكم جميعا بين الاجر والعسيرة احتسبوا جميعا صبركم احتسبوا جميعا ما تبذلونه في رعايته وفي وفي تمريره حسبة
لوحة الله تعالى واعلموا ان عائد المريض في مخرفة الجنة حتى يرجع - 00:01:24

والله جل جلاله يقول في الحديث القدسي ابن ادم مرضت فلم تدعني. قال كيف اعودك وانت رب العالمين قال اما علمت ان عبدي
فلانا مرض فلم تدع؟ اما علمت انك لو عدت لو عدته لوجدتي عنده. بنزكره بهذه المعانى - 00:01:48

اتشرح صدور اهل المريض استشعار المثبتة العظيمة والاجر الجليل يعين على الصبر. يعين على الرضا يعينه على احياء عبودية
الصبر على المكاره. والرضا بما قسم الله له عز وجل. ان المصاب من حرم الثواب - 00:02:08

ما هو امر الله نافذ نافذ. اما ينفذ وانت ترضى بما قسمه الله لك فتكون مصيبة واحدة في الدنيا لكن يعظم لك الاجر في الدين. واما
ان تسخط على ربك. ولا ترضى بما قسمه. فتجمعت عليك مصيبة الدين ومصيبة الدنيا معا - 00:02:32

ان المصاب من حرم الثواب. فالله فنقو واياه فارجو فان المصاب من حرم الثواب ده رقم واحد رقم اتنين الاصل في المعتدہ من
وفاة ان تلزم البيت الذي جاءها فيه نعي زوجها حتى يبلغ الكتاب اجله. فلا تخرج نهارا الا لحاجة ولا تخرج - 00:02:53

ليلا الا لضرورة لحديث الفريعة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم تسأل ان ترجع الى اهلها فيبني خضره فان زوجها خرج في
طلب اعبد له سبقو حتى اذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه - 00:03:20

فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ترجع الى اهلها فان زوجها لم يتركها في مسكن تملكه ولا نفقة فقال لها نعم وافق في
البداية فخرجت. حتى اذا كانت في الحجرة او في المسجد دعاها. او امر به بها فدعى اليه. قال لها كيف قلت - 00:03:42

فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجها. قال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله فاعتذرت فيه اربعة اشهر وعشرا. فلما
كان عثمان بن عفان ارسل الي فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به - 00:04:07

وفي الموطأ ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يرد المתוقي عنهن ازواجهن من البيداء يمنعهن من الحج في واحدة احرمت
بالحج وطلعت وهي لسه طالعة كده في بدايات الطريق جاءها نعي زوجها. بيرجعها - 00:04:27

تعتبر محسنة وبيرجعها ولا يجعلها تكمل حجها امنا عائشة رضي الله عنها لها مذهب مخالف اذ ترى فيه ان وفاة ان تعتد

حيث شاءت تابعها عليه بعض الصحابة فقد روي هذا عن علي وابن عباس وعن جابر - 00:04:45

حتى ابن عباس يقول ان الله جل وعلا قال يتربصن بانفسهن اربعه اشهر وعشرة فذكر الزمان ولم يذكروا المكان ولم يقل يعتدلن في بيوتهن ولتعتد حيث شاءت. لعل هؤلاء لم يبلغهم خبر الفريعة - 00:05:07

لان رسول الله مبين عن الله وانزلنا اليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل اليهم. فالرسول مبين لما انزله الله عليه صلی الله عليه واله وسلم
ولا احد اعلم بمراد الله بعد الله من رسول الله صلی الله عليه - 00:05:26

عليه وسلم. الزهر يقول اخذ المترخصون في المتوفى عنها زوجها بقول عائشة واحذ اهل الورع والعزم بقول عمر تاني الزهر يقول
اخذ المترخصون في المتوفى عنها زوجها بقول عائشة واحذ اهل الورع والعزم بقول عمر. وعلى هذا نقول لا. ان زادت المشقة حقا -

00:05:46

وبلغت مبلغ الحرج صدقا واصبحت المشقة لا تتحتمل فإذا ضاق الامر اتسع في مذهب امنا عائشة ومن تابعه رخصة ولكن نؤكد ان
الحزم والاحتياط ان تبقى في بيتها الذي جاءها فيه نعي زوجها حتى يبلغ الكتاب اجله - 00:06:16